

بحار الأنوار

[365] صلاة للخوف من ظالم: قال اغتسل وصل ركعتين واكشف عن ركبتيك، و

سورة المنافقون " سواء عليهم استغفرت لهم أم لم تستغفر لهم لن يغفر الله لهم ان الله لا يهدي القوم الفاسقين "، حتى أنك لو استغفرت لهم سبعين مرة كما صنعت قبل ذلك لحمزة سيد الشهداء، فأجابك الله وبلغ الدرجات العلى، لا يجديهم نفعا، ولم يكن الله ليغفر لهم، ذلك، بأنهم كفروا بالله فكيف يستغفرونه؟ وكفروا بالرسول فكيف يستشفعون منه؟ و فسقوا عن أمر ربهم مصرين على مضادتهم والله لا يهدي القوم الفاسقين. ولو أنهم إذ ظلموا أنفسهم جاؤك - مؤمنا - فاستغفروا الله - مخلصا - واستغفر لهم الرسول - تحننا واشفاقا - لوجدوا الله توابا رحيمًا. وأما رقم السبعين، فلا دخالة لها في الغفران لا نفيا بالنسبة إلى المنافقين والمشركين ولا اثباتا بالنسبة إلى المؤمنين كحمزة سيد الشهداء، وإنما صلى رسول الله على حمزة و استغفر له سبعين مرة، لان قتلى احد كانوا وهو أحدهم: خصه بواحد منها وأشركه مع السائرين فصارت سبعين، ولو أنهم كانوا أقل من ذلك أو أكثر لصلى عليه معهم عدد القتلى من دون زيادة ونقص، كما أن وصيه أمير المؤمنين على بن أبي طالب عليه الصلاة والسلام على سهل بن حنيف خمسًا كذلك. وأما ما قد يقال: إن رسول الله صلى الله عليه وآله لم يصل على شهيد، فهذا إنما كان بعد نزول قوله تعالى: " ان الله اشترى من المؤمنين أنفسهم وأموالهم بأن لهم الجنة يقاتلون في سبيل الله فيقتلون ويقتلون وعدا عليه حقا في التوراة والانجيل والقرآن، ومن أوفى بعهده من الله فاستبشروا ببيعكم الذي بايعتم به وذلك هو الفوز العظيم " براءة: 111. فعلى ما مر في ج 79 ص 208 وغير ذلك من الموارد: الشراء والاشتراء هو ما نسميه في عرفنا بالعرضة والتقاضى فالشارى من له متاع قد عرضه للبيع ولم يبعه بعد والمشتري من له حاجة بمتاع ويأتى السوق ليجده ويبتاع، ولم يجده بعد، فإذا وجده عند ذاك الشارى وابتاعه منه فقد تم البيع وحينئذ يكون أحدهما البايع والآخر المبتاع وانتفى الشراء والاشتراء. فمعنى الآية أن الله عز وجل مشتر يتقاضى ويطالب من المؤمنين أنفسهم وأموالهم